



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### موضوع: وقت مشترک و مخصوص/مواقیت الصلاة

بعد از فراغ از بحث درباره نماز ظهر و عصر از جهت وقت مخصوص و وقت مشترک وارد بحث درباره وقت نماز مغرب و عشاء می شویم، صاحب عروه در این رابطه اینطور فرموده: « ما بین المغرب و نصف اللیل وقت للمغرب و العشاء، و یختص المغرب بأوله بمقدار أدائه، والعشاء بآخره كذلك هذا للمختار»<sup>۱</sup>.

یکی از کتابهایی که بسیار مهم است و ما باید در مباحث فقهی آن را مورد توجه قرار بدهیم مفتاح الكرامة می باشد، صاحب مفتاح الكرامة در این رابطه فرموده: « (أول وقت المغرب غیوبة الشمس المعلومة بذهاب الحمرة المشرقية): قوله قدس الله تعالى روحه؛ و أول وقت المغرب غیوبة الشمس، بإجماع العلماء كما في "المعتبر و التذكرة" و هو قول كل من يحفظ عنه العلم لا نعرف فيه خلافاً كما في "المنتهى" و عليه الإجماع كما في "الخلاف و الغنية و نهاية الأحكام و الذکری و كشف اللثام" و في كشف الالتباس لا خلاف فيه.

قوله قدس الله تعالى روحه: المعلومة بذهاب الحمرة المشرقية، إجماعاً كما في "السرائر" و عليه عمل الأصحاب كما في "المعتبر" و عليه العمل كما في "التذكرة" و هو المشهور كما في "كشف الالتباس و غاية المرام و إرشاد الجعفرية و الروض و مجمع البرهان و الحبل المتين و الكفاية و التذكرة" أيضاً. و في "الشرائع و الذکری" أنه أشهر. و في "كشف اللثام" أنه مذهب معظم و في "المنتهى" و جامع المقاصد و المدارک و المفاتيح" أنه مذهب الأكثر... إلى قوله: و خالف الصدوق في "العلل" و الشيخ في وجه في "المبسوط" و صاحب "المنتقى" فيه و

فی رسالته و تلمیذه فی شرحها و صاحب "الكفاية و المفاتيح" فيه و فی "الوافی" و یحتمله كلام الصدوق فی "الهداية" و سألر و السيد فی "المیافارقیات" و القاضی فی "المهذب" و شرح الجمل" لجعلهم الوقت سقوط القرص و ليس نصاً... إلى آخر كلامه الشريف»<sup>۲</sup>.

ما دو بحث در اینجا داریم؛ اول اینکه آیا برای مغرب و عشاء نیز مانند ظهر و عصر وقت اختصاصی و وقت اشتراکی وجود دارد یا نه؟ که آقای خوئی قائل به وقت اختصاصی نیست، دوم اینکه آیا ذهاب حمرة لازم است یا همان استتار قرص کافی می باشد که باز آقای خوئی در اینجا مخالف است و می گوید استتار قرص کافی است و در مقابل مشهور قائلند ذهاب حمرة مشرقیه لازم می باشد.

آیت العظمی آقای بروجردی اعلى الله مقامه در این رابطه اینطور فرمودند: « لمسألة الثالثة: ابتداء وقت المغرب:

فقول: اتفقت الأمة الإسلامية على أن أول وقت صلاة المغرب غروب الشمس، و لا إشكال و لا خلاف بينهم في ذلك و أنّما الخلاف و الإشكال في أنّ الغروب هل يتحقق باستتار القرص عن النظر أو أنّه يعرف بذهاب الحمرة المشرقية؟ فيه قولان، اتفق غير الإمامية من أهل السنة، و الزيدية، و غيرهم على القول الأول و وافقهم على ذلك بعض أصحابنا الإمامية، و المشهور بينهم هو القول الثاني و يظهر من المحقق شهرة القولين، غاية الأمر أنّ الثاني أشهر، و منشأ الخلاف بينهم اختلاف الأخبار الواردة في هذا الباب»<sup>۳</sup>.

خب و اما اخبار وارده در این باب چند طائفه هستند که بعدا عرض خواهیم کرد إن شاء الله تعالى... .

والحمد لله رب العالمين و صلى الله على

محمد و آله الطاهرين

<sup>۲</sup> مفتاح الكرامة، سيد جواد حسینی عاملی، ج ۵، ص ۷۷، ط جماعة المدرسين.

<sup>۳</sup> نهاية التقرير، فاضل لنكراني، ج ۱، ص ۱۱۰، ط مركز فقهی ائمه اطهار عليهم السلام.

<sup>۱</sup> العروة الوثقى، سيد محمد كاظم يزدي، ج ۲، ص ۲۴۸.